

ظنوا انه قد حدث امر فلما مضى صلواته قالوا قد اطلت السجود
حرف ظننا انه قد حدث امر فقال ان ابنه كان قد اراد ان يلحقني
فكرهت ان اجد حرة يقضي حاجته وقال صبر الله عليه وسلم
ربح الولد من ربح الجنة وقال يزيد بن معاوية ارسل ابني الى
الاحنف بن قيس فلما اصار اليه قال يا ابا الحسن ما يقول والو
لد فقال امير المؤمنين ثمار قلوبنا وعماذ ظهورنا ونواظرنا
انصر فليدة وسراء ظليمة وبهم رضون على كل جليدة فان طلبوا
نا عطيم وان غضبوا نار ضميرهم ^{ان يحرقوا} ونحوك ودهم ونحوك جهنم
ولا تكف عنهم فغلا فمكروا حيونك ونحوك فانك ويكرهوا قد بك
فقال له معاوية اللواتي يا احنف لقد دخلت علي فانا نملو
غضا وغضبا على يزيد فلما خرج الاحنف من عنده رضى

عن يزيد

عن يزيد وبعث اليه بما يتر الف درهم وما يتر ثوب فارسل يزيد
الى الاحنف بما يتر الف درهم وما يتر ثوب فاسم اباه على الشطر
فهذه هي الاخبار الدالة على تاكيد حجة الوالدين وكيفية القيام
بحقوقهما تعرف بما ذكرناه في حجة الاخوة فان هذه الدائبة الكد
من حجة الاخوة بل يزيد بها هنا امران احدهما ان اكثر العلماء
على ان طاعة الابوين واجبة في الشبهات وان لم تجب في الحرام
المحض حذر اذا كانا يتبعضان بانفسادك عنهما بالطعام ^{تتملك}
ان تناول منهما لان ترك الشبهة ورغ ورغ الوالدين حتم
وكذلك ليس ان تسافر في مباح او نافعة الا باذنهما والباردة
الملك الذي هو فرض الاسلام نفل لانه على التاخير والخروج ^{تتملك}
العلم نفل الا اذا كان حروجه لطلب علم الفرض من الصلوة